



خَلِيفَةُ الْإِمَارَاتِ الْأَمْرِيْكِيَّةِ

رَئِيسُ دُوَلَّتِ الْإِمَارَاتِ الْمُتَّحِدَةِ

قرار رئيس الدولة رقم (22) لسنة 2021

بشأن ممثل الجهات الحكومية في اجتماعات
مجلس أمناء الهيئة الوطنية لحقوق الإنسان

رئيس دولة الإمارات العربية المتحدة

نحن خليفة بن زايد آل نهيان

- بعد الاطلاع على الدستور،
- وعلى القانون الاتحادي رقم (12) لسنة 2021 بشأن الهيئة الوطنية لحقوق الإنسان،
- وعلى قرار رئيس الدولة رقم () لسنة 2021، بشأن مجلس أمناء الهيئة الوطنية لحقوق الإنسان،
- وبناءً على ما عرضه نائب رئيس مجلس الوزراء وزير شؤون الرئاسة،

قرنا ما هوَات:

المادة الأولى

1. يُشارك ممثلو الجهات الحكومية التالية في أعمال مجلس أمناء الهيئة الوطنية لحقوق الإنسان،
وحضور اجتماعاته:

- وزارة الخارجية والتعاون الدولي
- وزارة العدل
- وزارة الداخلية
- وزارة الموارد البشرية والتوطين
- وزارة تنمية المجتمع

2. تقوم كل جهة من الجهات المنصوص عليها بالبند (1) من هذه المادة باختيار من يمثلها، وترسل الترشيحات
مصحوبة ببيانات كافية عن المرشح إلى رئيس الهيئة.

المادة الثانية

لا يكون لممثل الجهات الحكومية المنصوص عليها بالمادة الأولى من هذا القرار الحق في التصويت على الموضوعات
المعروضة على مجلس الأمناء.

بيان العاجل



خليفة بن زايد آل نهيان

رئيس دولة الإمارات العربية المتحدة

المادة الثالثة

يُعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره، وعلى الجهات المعنية تنفيذه كل فيما يخصه، وينشر في الجريدة الرسمية.

خليفة بن زايد آل نهيان
رئيس دولة الإمارات العربية المتحدة

صدرعنـا في قصر الرئاسة بأبوظبي :-

بتارـيخ : 08 / جمادى الأولى / 1443هـ

الموافق : 13 / ديسمبر / 2021م